رابط المادة على منصة باحث

التعليق على كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح رحمه الله

)٠٢١(التعليق على كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح - العشرون بعد المئة -لفضيلة الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين احمده سبحانه ادبنا باداب عظيمة في هذا الدين المبارك الاسلام اشهد ان لا اله الا هو وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله خير قدوة للانام - 00:00:12

صلوات ربي وسلامه عليه وعلى من سار على نهجه واختفى اثره الى حين الورود عليه في دار السلام وبعد فنستأنف درسنا في كتاب الاداب الشرعية العلامة ابن مفلح رحمه الله تعالى - 00:00:33

وكنا قد وقفنا على فصل في صيانة المساجد وادابها وكراهة زخرفتها ومنها هنا الى قرابة ست وعشرين صفحة فصول متنوعة في احكام متعلقة بالاداب التي لها علاقة مباشرة او غير - 00:00:53

مباشرة بالمساجد فينبغي لطالب العلم ان يتعلم هذه الاداب بالتفصيل وان يدرسها بالتفصيل. لا سيما والمسلم يرد المسجد كل يوم خمس مرات وربما يحتاج الى معرفة احكام المساجد وادابها وما يجب فيها وما ينبغي وما يكره وما يحرم - 00:01:17

فنبدأ على بركة الله ونسأله جل وعلا ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وان يؤدبنا باداب الاسلام وان يرزقنا الاقتداء بخير الانام نعم الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. اللهم صلي وبعد فاللهم اغفر لشيخنا ولوالدينا والحاضرين. قال العلامة - 00:01:46

يعني مرة واحد من السامعين انزعج قال حنا بعد شنو ذنبنا ما تدعو لنا؟ والسامعين والمسلمين قال الملك رحمه الله فصل في صيانة المساجد وادابها وكراهة زخرفت فيها. قال يسن ان يصان كل مسجد - 00:02:11

من كل وسخ وغدر وقذات ومخاط وبصاق. فان بادره فيه اخذه بثوبه ذكره في الرعاية وذكر ايضا انه يسن ان يصان عن تقليم الاظفار. وقال ابن عقيل يكره ازالة الاوساخ في المساجد كتقليم الاظفار وقص الشارب ونتف الابط - 00:02:29

ونتف الابط وقال في المستوعب وغيره يستحب تنزيه المسجد عن القذاة. والبصقة في المسجد خطيئة كفارة دفنها فان كانت على حائطه وجب ازالتها ويستحب تخليق موضعها لفعله عليه السلام. تخليق - 00:02:49

وموضعها يعني بطيب ونحوه. مثل ما يفعلون الان كما ترون يأخذون الطيب ويضعونه في ايديهم ويطيبون به الحجر الاسود وجدران الكعبة وكذلك الملتزم فاذا وجد في المسجد مكان ملطخ بشيء من القاذورات المستقذرة - 00:03:09

وان لم تكن نجسة فينبغي ازالتها فاذا لم يمكن ازالته عيني اذا لم يمكن ازالة اثرها فينبغي وضع الخلوق عليها حتى لا يستقذر النظر الى المكان نعم قال رحمه الله وتكره زخرفته بذهب او فضة او نقش او صبغ او كتابة او غير ذلك - 00:03:34

ما يلهي المصلي عن صلاته غالبا وينبغي ان يقال ان كان ذلك من مال الوقف حرم ووجب الظمان ذكر في الرعاية في مال الوقف اليوم المساجد التي يبنيها الجمعيات الخيرية - 00:04:01

والقائمون على المنافع العامة حيث يأخذون الاموال فيحرم عليهم ان يزخرفوا المساجد لان هذا مال وقف وانما الكراهة فيما اذا كان المال مال الانسان اما اذا كان مال الوقف فانه يحرم - 00:04:21

لانه صرف في غير وجه حق. وصرف الاوقات اوقافي في غير وجه حق من المحرمات والكبائر. نعم. قال وذكر في الرعاية في موضع اخر سيأتي في اللباس انه هل يحرم تحلية المسجد بذهب او فضة؟ وتجب - 00:04:40

وزكاته بشرطها او يكره على قولين وقدم الاول وعند الحنفية لا بأس بتحلية المسجد بذهب ونحوه لانه تعظيم له ومنهم من استحبه لذلك هو الذي جعل الخلافة العثمانية يهتمون بزخرفة المساجد - 00:04:59

وتحليتها بالذهب والفضة ونحو ذلك. لانهم اخذوا بهذا القول واما القول الذي عليه الماء الحنابلة وهو القول الذي قاله جمع من الحنفية انفسهم فهو التحريف. وهذا هو الصواب. عليكم السلام ورحمة الله - 00:05:19

تعال ابو عبد الرحمن نعم قال رحمه الله وعند المالكية يكره ذلك ويصان المسجد عنه. وهو قول بعض الحنفية ذكره صاحب المفيد منهم وللشافعي في تحريمه وجهان واول من ذهب واول واول من ذهب الكعبة في الاسلام - 00:05:47

زخرف المساجد الوليد ابن عبد الملك لما بعث الى خالد بن عبد الله القسري وال مكة حينئذ فيضعف قول بعض الحنفية ممن قال بالكراهة هم محجوجون باجماع المسلمين في الكعبة. قال الحنفية - 00:06:10

والمتولي على المسجد اذا فعل ما يرجع الى النقش والزينة من مال الوقف ظمن قال ويصان عن تعليق مصحف او غيره في قبلته دون وضعه بالارض. قال جعفر بن محمد ابو عبدالله الكوفي سمعتم احمد يقول يكره ان يعلق - 00:06:30

في القبلة شيء يحول بينه وبين القبلة. ولم يكره ان يوضع في المسجد المصحف او نحوه ويسن ان يصانع عن بيع هذا الباب ايضا ما نراه اليوم من تعليق الاذكار في قبلة المسجد - 00:06:50

او من تعليق اللوحات اول كتابات في قبلة المسجد فانها مكروهة اشد الكراهة اذا كان في قبلة المسجد وما روي من الاباحة عن الحنفية ورواية عن الامام احمد في الكتابة فانما ينبغي ان يوضع - 00:07:08

اما على يمين المصلين او عن يسارهم او من خلف المسجد اذا كان هناك داع قال ويسن ان يصان عن بيع وشراء فيه نص عليهما ويحرمان. قدمه في الرعاية وقطع به في الشرح في اخر الا بالاتفاق - 00:07:30

مسألة اجماعية تحريم البيع والشراء في المسجد وهنا ينبغي ان ننتبه ان الشيء اذا حرم فان ما يؤدي اليه يكون محرما ما يؤدي اليه يكون محرما لان ما لا يتم - 00:07:47

المحرم الا به فهو محرم. مثلا يريد الانسان يتصفح المواقع في الهاتف في المسجد ليشتريه اذا خرج هذا لا يجوز. لماذا لا يجوز؟ لانه في المسجد ان يتصل على شخص - 00:08:08

ويقول هل عندك بيت للايجار يقول نعم يقول انا ساتيك هذا العمل لا يجوز في المسجد هو ليس بيع ولا شراء ولكنه من مقدمات البيع والشراء فننتبه لهذه القضية والايجارات والايجارات والعقود سواء كانت - 00:08:27

اه عقود معاوضة انية او اجلة كلها محرمة في المشي وانما اختلف العلماء في عقود الارخاء والصواب جوازه لان الارفاق من الاحسان بخلاف عقود المعاوظات فانها من باب اا الربح الدنيوي ومن باب - 00:08:52

البيع والشراء نعم قال رحمه الله قدمه في الرعاية وقطع به في الشرح في اخر كتاب الاعتكاف وقيل بل يكرهان قطع به في الاصول استوعب وقطع به في الشرح في اخر كتاب البيع وحكي عن بعض العلماء انه لا بأس به. فعلى التحريم في الصحة وجهان وقطع في الوسيلة - 00:09:20

انه لا يجوز. هذه مسألة اخرى اذا قلنا يحرم هل يكون البيع صحيحا او لا هذه المسألة مبنية على مسألة آآ عند الحنابلة وهو هل اذا حرم الشيء وتم يكون صحيحا اذا كانت الشروط الاخرى - 00:09:42

موجودة مثل الصلاة لو ان انسان توظأ بماء مغصوب هل يصح وضوء او لا هذه فيها خلاف في المذهب والمعتمد انه لا يصح الوضوء ولا يصح البيع. نعم. قال وقاطع في الوسيلة بانه لا يجوز وقال نص عليه - 00:10:01

في رواية حنبل فقال لا ارى للرجل اذا دخل المسجد الا ان يلزم نفسه الذكر والتسبيح فان المساجد انما بنيت لذلك والصلاة فاذا فرغ من ذلك خرج الى معاشه وانما هذه بيوت الله لا يباع فيها ولا يشترى. وكان ذكره القاضي وابنه ابو الحسين - 00:10:20

وقال ابن غبيرة ما انعى من صحته وجوازه احمد. وقال ابو حنيفة البيع جائز ويكره احضار في المسجد وقت البيع وينعقد مع ذلك. وجازه مالك والشافعي مع الكراهة. وقال ابن بطلان اجمع العلماء - 00:10:40

وعلى ان ما ما عقد في قول ابي حنيفة البيع جائز اي بمعنى اه جواز صحة البيع. لا جواز لنفس البيع. يعني يحتمل ان يحمل كلامه على هذا المعنى ولهذا نجد ان من الحنفية من يقول - 00:11:00

يحرم البيع والشراء في المسجد ويصح من اين قالوا يصح من قول ابي حنيفة البيع جائز نعم قال رحمه الله وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان ما عقد من البيع في المسجد لا يجوز نقضه كذا قال - 00:11:20

هذه مسألة النقض هذه مسألة اخرى وهنا لابد لطالب العلم ان ينتبه الى القاعدة العظيمة وهي ان بعض العقود التي يختلف فيها الناس فانها اذا تمت لا ينبغي المسارعة الى فسخها - 00:11:38

او الى القول ببطلانها مثلا لو ان رجلا تزوج بلا ولي. فالجمهور يقولون ان هذا امر محرم وان هذا العقد باطل لكن اذا وقع لا يقولون يجب المصير الى الفسخ - 00:12:00

ولكن يقولون يجب طلبوا قبول رظا الولي تصحيحا للعقد وهكذا في البيع والشراء اذا كان المحرم خارجا عن شروط صحة البيع فمتى ما اراد الناس ومتى ما وقع من الناس البيع - 00:12:19

على صورة محرمة مع وجود الشروط فلا ينبغي الاسراع الى نقضها وعدم القول بابرامها. نعم قال رحمه الله فصل في صيانة المسجد من الحرف والتكسب والترخص في في الكتابة والتعليم. قال ويسن - 00:12:41

ان يصان عن عمل عن عمل صنعة نص عليه. قال في المستوعب ايا كانت الصلاة ايا كانت الصنعة فلا يجوز ان يجعل المسجد طبعا لما نقول المسجد ما احد يتصور ان المقصود به - 00:13:02

ساحة نفس مكان الصلاة وانما المقصود حوش المسجد. ملحقات المسجد لا يجوز لا لامام ولا لمؤذن ولا لملاحظ مسجد ولا لفراش ان يتخذ المكان الذي هو فيه في المسجد مكان صنعة - 00:13:18

مكان صنعة لا ينبغي هذا الفعل ولهذا اجد نفسي حتى اني فيقول هل تجوز الحجامة او لا الحجامة نوع صنع فان كان في مقابل فلا اشكال عندي انه لا يصح - 00:13:39

لكن لو كان بدون مقابل فهذا فيه اشكال نعم حتى لو كان في مواقف لا مواقف المسجد ليس بالمسجد. انما هي تابعة للحكومة ويمكن في اي لحظة يغيرونها اه تابعة للبلدية - 00:13:59

مواقف المسجد مضافة للمسجد باعتبار والا فالاصل هي تابعة للبلدية لا قال رحمه الله ويسن ان يصان عن عملي عن عملي صنعة نص عليه قال في مستوعب وغيره سواء كان الصانع يراعي المسجد بكنس او رش ونحوه. تعال يا شيخ - 00:14:16

او لم يكن انتهى كلامه قال حرب سئل احمد عن العمل في المسجد نحو الخياط وغيره يعمل فكنه كرهه ليس بذاك الشديد فقال المروذي سألت ابا عبد الله عن الرجل يكتب بالاجر فيجلس في المسجد. فقال اما الخياط واشباهه فلا يعجبني انما - 00:14:43

بني المسجد لذكر الله في ليذكر الله فيه وكره البيع والشراء فيه. وقال في رواية الاثرم ما يعجبني مثل الخياط والاسكافي وماء اشبهه وسهل في الكتابة فيه. وقال لو جلس - 00:15:07

بمكان خارج المسجد عند باب المسجد من الجهة الخارجية. وهو الذي يلمع الاحذية او يصلحها. فهذا لا بأس به لكن لو جلس عند باب المسجد من الجهة الداخلية فحكمه حكم الصنايع الاخرى - 00:15:26

وهو المنع. نعم. قال وسهل في الكتابة فيه وقال وان كان من غدوة الى الليل فليس هو كل يوم اما الكتابة او القراءة يعني رجل يعلم الناس الكتابة باجرة يعلم الناس القراب اجرة بمعنى - 00:15:46

رجل يريد ان يعلم الاطفال القاعدة البغدادية في المسجد. او القاعدة النورانية في المسجد هل يجوز له ذلك وهو يأخذ المقابل او لا؟ هذا فيه خلاف بين العلماء. لماذا وقع النزاع في الكتابة والقراءة؟ دون غيرها - 00:16:07

من الصناعات قالوا لان القراءة صنعة يتوصل بها الى العلم والكتابة والكتابة كذلك فلما كان الامر كذلك فلا بأس ان يكون في المسجد لكن هذا يشكل من جهة ان الصانع حينما يعلم - 00:16:23

او حينما يقرئ الناس باجرة فانه شابه البيع والشراء ولذلك الاولى قول من قال بالتحريم قول من قال بانها صنعة محرمة لكن لو قال

يعلم الناس القراءة والكتابة بلا مقابل فهذا لا بأس به - 00:16:47
ان كان المقابل من بيت المال فهذا لا بأس به ان كان المقابل من بيت المال لا اشكال فيه نعم قال رحمه الله وقال القاضي سعد الدين الحارثي من اصحابنا خص الكتابة لانها نوع تحصيل للعلم في معنى الدراسة وهذا يوجب - 00:17:11
والتقيد وهذا يوجب التقييد بما لا يكون تكسبا. واليه اشار بقوله فليس ذلك كله يوم. انتهى كلامه وظاهر رومان ما نقل الاثرم التسهيل في الكتابة فيه مطلقا. لما فيه من تحصيل العلم وتكثير كتبه. قال وينبغي ان يخرج - 00:17:29
يخرج احسن الله اليكم وينبغي ان يخرج على هذا والذي قبله تعليم الصبيان الكتابة في المسجد بالاجرة وتعليمهم تبرعا جائز كتلقين القرآن وتعليم العلم. وهذا كله بشرط وهذا كله شرط. الا بشرط الا - 00:17:49
شرقا وما بعده مضاف الى شرط. نعم. بشرط الا يحصل الا يحصل ضرر بحبر وما اشبه ذلك. وفي نوادر ابن صيرفي لا يجوز التعليم في المساجد المقصود بالتعليم هنا تعليم الامور الدنيوية - 00:18:09
اما تعليم الامور الدينية فمحله المسجد نعم قال رحمه الله وقال صالح لابيه تكره تكره الخياطين في المساجد قال اي لعم لعمري شديد قال اي لعمري شديدا. نعم. وكذا ليس حليفا. اي لعمري شديدا. هذا ليس حليفا كما يظن - 00:18:27
البعض لان معنى اي لعمري ليس معناه اقسم بعمري. لا. اين عمري؟ يعني اي نعم وانا اعتز بما اقول وانا اعتز بما اقول هذا الكلام عندما يقول العرب لعمرو فلان - 00:18:55
ما هو معناه انه حلف انما اذا ارادوا الحلف يأتون به معه بكلمة اخرى تدل على ذلك ولذلك حتى في قوله جل وعلا لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون فيه تفسيران - 00:19:14
الاول لعمرك اي والله ها اقسم بحياتك. والله يقسم بما شاء وهذا التفسير هو الاول وهو المشهور والثاني لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون. اي ومكانتك وليس المقصود ومكانتك العظيمة الرفيعة - 00:19:32
ابين لك انهم في عماهة وفي سكرة لا قال رحمه الله وكان رواه ابن منصور هذا يقتضي التحريم ورواية حرب الكراهة فهاتان روايتان عن الامام احمد في تحريم الصنائع وكراهتها في المساجد - 00:19:55
وسيأتي في الفصل الثالث تحريم ذلك في كلام ابي عبدالله ابن بطة. وقال في رواية عبد الله لا ينبغي ان تتخذ المساجد حوانيت ولا مقيلا ولا مبيتا انما بنيت للصلاة ولذكر الله. وبالمنع قال الشافعي واسحاق ويقتضيه مذهب مالك وغيره - 00:20:14
الحوانيت جمع حانوت والحانوت اه الترجمة الصحيحة لها في عصرنا الفندق هذا معنى الحانوت. حانوت المكان الذي يبيت الناس فيه باجرة نعم قال رحمه الله وذكر ابن عقيل انه يكره في المساجد العمل والصنائع كالخياطة والخرز وآآ - 00:20:34
الحلجي نعم والتجارة وما شاكل ذلك اذا كثر. ولا يكره ذلك اذا قل مثل من الحلج الحلاج. نعم. احسن الله اليك قال ولا يكره ذلك اذا قل مثل رقع ثوبه او خسف نعله قال وحكى صاحب الشفاء المالك - 00:21:04
عن بعض مشايخه انما يمنع في المسجد من الصنائع التي يختص بنفعها احد الناس. ولا يكتسب ولا يتكسب فيه ولا يتخذ المسجد متجرا. فاما الصناعة التي يشمل نفعها المسلمين في دينهم مما لا امتهان للمسجد في - 00:21:26
بعمله فلا بأس به انا اذكر وانا صغير انه جاء رجل اه له اسم انا نسيت اسمه كان يصلح الاواني المكسورة بضبة ذهب او فضة او نحاسن او الى اخره - 00:21:46
فجاء ودخل في ساحة المسجد في مقابل المكان الذي كان يجلس فيه والدي ويدرس فلما رأى جلس في ساحة المسجد ارسل احد الطلاب ليقول له يجلس خارج المسجد من الجهة الخارجية لباب اه ساحة المسجد - 00:22:05
عليكم السلام. وهذا كله من باب التعليم. والا فان العوام لا يعلمون هذه الامور يظنون ان الامر في ساحة المسجد واسع وان الامر في ساحة المسجد اسهل من المسجد ولا يعلمون - 00:22:27
ان ساحة المسجد من المسجد في كثير من الاحكام نعم قال رحمه الله وقد منع بعض العلماء من تعليم الصبيان في المسجد قال وحكى بعضهم خلافا في تعليم الصبيان فيها ويسن ان يصان عن صغير - 00:22:44

واطلقوا العبارة والمراد والله اعلم اذا كان صغيرا لا يميز لغير مصلحة ولا فائدة. وعن مجنون حال جنونه هذه فائدة لطيفة يعني المجنون يمكن ان يعلم ها؟ ولا لا فايدة لطيفة. كيف يعلم؟ - 00:22:59

مجنون يقول بعض العلماء المجزور المجنون يعلم ما يسمونه التقليد انت تفعل شيء هو يفعل فانت اذا فعلت شيء اكثر من مرة هو يتعلم ومن هذا الباب رأيت انسانا مجنونا - 00:23:18

من اغرب الاشياء شاحن مجنون لا يعرف لو قلت له ثلاثة في اربعة كم؟ لا يعرف هو يتكلم لكن لا يعرف ولا يفهم تقولهم اه من اخوك؟ من كذا؟ لا يفهم - 00:23:41

لكن كان يصف البضائع في المحل بطريقة رهيبة من علمه ابوه نعم قال رحمه الله فصل صيانة المسجد يعني اللغط ورفع الصوت قيل الا بعلم لا مراء فيه. ويسن ان يصان عن لغط وكثرة - 00:23:58

حديثي لاغ ورفع صوت ان تقول بالقطع على انه صفة وكثرة حديث لا غن ورفع صوته ويجوز بالاضافة نعم احسن الله اليك. وكثرة حديث لاغ وكثرة حديث لاغ ورفع صوت - 00:24:16

وظاهر هذا انه لا يكره ذلك اذا كان مباحا او مستحبا. وهذا مذهب ابي حنيفة والشافعي رحمهم الله. وقال في الاغنية يكرهوا الا بذكر الله. قال سفيان بن عيينة مررت بابي حنيفة وهو مع اصحابه في المسجد وقد ارتفعت اصواتهم فقلت يا - 00:24:37

ابا حنيفة هذا في المسجد والصوت لا ينبغي ان يرفع فيه. فقال دعهم لانهم لا يفقهون الا بهذا. وقيل لابي حنيفة في مسجد كذا حلقة او حلقة يتناظرون في الفقه. فقال لهم رأس؟ فقالوا لا. قال لا يفقهون ابدا - 00:24:57

الله اكبر اذا كان ما لهم رأس كل واحد يعصب ويتعصب لما يريد فكيف يفقهون لكن لو كان لهم رأس فيقيم هذا ويقول اذكر ادلتك على الامر الفلاني ويقول للاخر اعترض - 00:25:17

ثم يعكس الامر هنا يزدادون فقها نعم الشيخ بعظهم افعلها مع الطلاب يقول انت تبن قول الجهمية وانت كذا الاشاعرة هل يجوز هذا؟ لا هذا لا يجوز هذا لا يجوز للانسان يقول والله - 00:25:37

انا آآ مثلا آآ خارجي وسأورد ادلة الخوارج وانت خلك سني هذا لا يجوز وانما الذي يجوز ان يقول لاحدهم ان يقول لاحدهم هذا الرجل يثبت مسألة فقه كذا وكذا - 00:25:56

فما تقول المناظرات لا تكون الا في المسائل الفقهية سواء في المساجد او في غيرها. اما في مسائل الاعتقاد فليس فيها مناظرات وهذا منصوص عقيدة اهل السنة والجماعة بل هو منصوص كلام الامام احمد في اصول السنة - 00:26:16

ولا نناظر اهل البدع نعم احسن الله اليك. قال ومذهب مالك كراهة ذلك؟ قال اشهب سئل مالك عن رفع صوتي في المسجد في العلم وغيره؟ قال لا خير في ذلك في العلم - 00:26:34

في غيره ولقد ادركت الناس قديما يعيبون ذلك على من يكون في مجلسه. ومن كان يكون ذلك في مجلسه كان يتعذر منه. وانا اكره ذلك ولا ارى فيه خيرا روى ذلك كان يعتذر الظاهر - 00:26:46

كان يعتذر منه ومن كان يكون ذلك في مجلسه كان يعتذر منه او يعتذر منه يعني من حضوره او يعتذر منه من حضوره نعم ولا اكره ذلك ولا ارى فيه خيرا روى ذلك ابن عبد البر وقال صاحب - 00:27:00

الشفاء او الشفاء. الشفاء الشفاء المالكي. احسن الله اليك القاضي نعم الشفاء المالكي قال مالك وجماعة من العلماء ويكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره. واجاز ابو حنيفة ومحمد بن مسلم من - 00:27:18

اصحابي مالكا رفع الصوت فيه في العلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجمعهم ولابد لهم منه. وقال ابن في الفصول اخر باب الجمعة ولا بأس بالمناظرة في مسائل الفقه والاجتهاد في المساجد اذا كان القصد طلب الحق اي كان - 00:27:35

مغالبة ومنافرة دخل في حيز ملاحاة والجدال فيما لا يعني ولم يجز في المساجد. واما لا تجوز المغالبة في حيز الملاحات ولا في حيز الجدال في الفقه حتى في خارج المسجد لا يجوز - 00:27:55

لانه يؤدي الى الظغناء نعم. قالوا واما الملاحاة في غير العلوم فلا تجوز في المسجد. لان النبي صلى الله عليه وسلم رأى ليلة القدر

فخرج اعلم الناس فتلاحى رجلان في المسجد فارتفعت اصواتهما فرفعت فلو كان في الملاحاة خير لما كانت سببا - 00:28:15
نسيانها ولان الله تعالى صان صان الاحرام عن الجدال فقال ولا جدال في الحج. وعن النبي من صان الاحرام عن الجدال فحرموا المسجد اولى بالصيانة هذا مقصوده من القياس والملاحاة في الامور الدنيوية في المساجد ما اكثر ما يقع اليوم - 00:28:38
واحد يقول سمعت الخبر الفلاني يقول لا ما سمعت شنو قال كذا وكذا لا لا مش صحيح هذي من الملاحة كل واحد يريد ان يصحح قوله بامر دنيوي تافه المسجد بني لهذا - 00:29:04
نعم قال وعن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة المؤمن لمن ترك المراء وان كان محقا. انتهى كلامه وسبق هذا المعنى في والكتاب وفي فصول اصحاب الحديث والحث على العلم من فصول الامر بالمعروف وفي حسن الخلق نحو نصف الكتاب. وقال ابن عقيل ايضا ويكره - 00:29:19
وكثرة الحديث واللغط في المساجد. وقال في الرعاية وغيرها ويباح عقد النكاح فيه. والقضاء والحكم فيه نص عليه. والمناظرة في الفقهي وما يتعلق به وتعليم العلم وانشاد شعر مباح فيه. بالنسبة لعقد النكاح في المسجد يباح باتفاق الفقهاء - 00:29:39
لكن لكن اذا كان عقد النكاح مشتملا على لغط وقيل وقال وايضا مشتمل على خصومة في المهر واخذ وعطاء فلا ينبغي عقده في المسجد وما يظنه بعظ الناس ان العقد في في المسجد - 00:29:59
سنة فهذا ليس بصحيح فان النبي عليه الصلاة والسلام ما قال لاصحابه قصدا تعالوا الى المسجد ليعقد لكم. انما وقع ما وقع اتفاقا والاتفاق مثاله ان تكون انت في المسجد - 00:30:25
وعندك بنت فيأتيك رجل ويقول لك انا اريد ان اتزوج من ابنتك فتوافق فهذا لا بأس به اما ان تقول للناس عقد ملكة ابني في المسجد او عقد ملكة بنتي في المسجد - 00:30:46
فهذا لم يكن عليه عمل السلف الصالح رظوان الله عليهم وما نراه اليوم من بعض الناس تقصد ذلك فلا اعلم له مستندا صحيح. العقد صحيح لكن التداعي والاجتماع في المساجد لاجل عقد النكاح لا اعلم له مستندا صحيح - 00:31:03
اما القضاء فقد سبق معنا ان القضاء يصح في المسجد اه لكن تنفيذ الحكم لا يجوز ان يكون في المسجد نعم شيخ احسن الله اليك من يتقصد عقد النكاح في المسجد تبركا - 00:31:24
لهذا يصير بدعة بنظر القاصر. احسن الله اليك. قال رحمه الله فصلوا صيانة المسجد عن الروائح الكريهة ومكسي الجنوب والحائط. قال ويسن ان يصان عنك عن رائحة كريهة من بصل وثوم وكرات ونحوها. وفي تحريمه وجهان فان دخله اخرج ذكره غير واحد. وهل يخرج - 00:31:42
وجوبا او استحبابا يخرج على الوجهين وعلى قياسه اخراج الريح من دبره فيه. وصرح الشافعية بانه لا يحرم وعند الحنفية هو مكروه. بالنسبة للروائح الكريهة لا شك ان ادخالها الى المساجد - 00:32:09
امر يعني مكروه شديدا والقول بالتحريم اه ليس ببعيد لان النبي عليه الصلاة والسلام زجر زجرا شديدا ويدخل في هذا ايضا كون الانسان يأكل الكريه ثم يأتي المسجد. هذا ايضا مكروه - 00:32:27
كراهة شديدة ولهذا لو ان انسانا اكل الثوم فاما ان يصلي في البيت واما ان يتعاطى ما يذهب رائحة الثوم ثم يأتي المسجد وهكذا من شرب الدخان فيجب عليه وجوبا - 00:32:50
او يندب في حقه ندبا شديدا على القولين في القول في دخول المسجد ان يتعاطى شيئا يذهب رائحة فمه ورائحة الثياب الكريهة ثم بعد ذلك يدخل المسجد واما تقصد اخراج الريح في المسجد - 00:33:09
ولا شك انه اه محرم فلا شك انه محرم. اما ان خرج من الانسان بلا ارادة او خرج من الانسان وهو نايم فهذا لا كراهة فيه. نعم قال رحمه الله ويسن ان يصان بعض الناس يستغرب - 00:33:32
من مثل هذه المسائل ها لانه اول مرة يسمعها لكن هذا علم العلم ليس فيه حياء يجب ان نتعلمه هذه المسائل وان ننشرها بين اولادنا نعم الشيخ هل يقاس عليه صاحب الروائح الدخان ونحوه. اي نعم - 00:33:51

لا شك ذكرت هذا صاحب الدخان صاحب الشيشة يقاس على هذا وهكذا يقاس على هذا من يعمل في صناعة ذات رائحة كريهة فينبغي عليه احد امرين اما ان يتجنب المسجد حتى لا يؤذي الناس واما ان يتنظف ثم يأتي المسجد - 00:34:10
لكن ها هنا صورة ذكرها بعض الفقهاء في المطولات لو كان المسجد لاصحاب صنعة رائحتهم متقاربة فلا كراهة حينئذ في اتيانهم للمسجد وهذا نرى مثلا في مساجد الصناعات في مساجد الشركات ولا لا؟ نعم - 00:34:32
قال رحمه الله ويسن ان يصان عن حائض ونفساء مطلقا. ولولا ان يقال يجب صونه عن جلوسهما فيه. ويسن على المرور وكذا الجنب بلا وضوء وفي جواز مبيت الجنب فيه مطلقا بلا ظرورة روايتان وقيل يجوز ان كان مسافرا - 00:34:53
او مجتازا والا فلا. كذا في الرعاية ويسن صونه عن نوم وعنه كثير عن نوم كثير وعنه ان اتخذه مبيتا او مقيلا كره مطلقا والا فلا يكره مطلقا. كذا اطلقوا العبارة. وينبغي طبعا بالنسبة الحائض والنفساء - 00:35:13
لا شك ان لها حالتان الحالة الاولى الا تكون متحفظة وتخشى من تلوث المسجد فلا شك في تحريم دخولها المسجد الحالة الثانية ان تكون متحفظا ثم تحتاج الى الدخول الى المسجد لاحظوا عندنا امران الاول كونها - 00:35:37
متحفظة قادرة على صون نفسها من تلويث المسجد الثاني وجوب وجود الداعي والحاجة. فحينئذ ترتفع حكم الكراهة ان قلنا بالكراهة وحكم التحريم ان قلنا بالتحريم نعم قال وينبغي ان يخرج من هذا نوم معتكف واستثناه في الغنة واستثنى الغريب ايضا وذكر في الشرح في اواخر باب الاذان - 00:36:07
انه يباح النوم في المسجد ولم يفصل. وقال قاضي سعد الدين الحراني من اصحابنا لا خلاف في جوازه المعتكف. وكذا ما لا يستدان كبيتوتة الضيف والمريض والمسافر اما المسافر فمنصوص القرآن - 00:36:38
قال ولا جنبا الا عابري سبيل يعني الجنب جوز الله له ان يمكث في المسجد ما دام عابر سبيل يعني مسافر. ما وجد مكان ينام فيه الا المسجد فما دام انه منصوص القرآن لا يقال انه يكره - 00:36:55
وانما يكره اتخاذه مقيلا اي بمعنى مكان النوم دائما يجي فيروح النهار كله يعمل اذا جاء وقت الليل يجينا في المسجد هذا الذي يكره اما كون الانسان جاي للمسجد ينتظر بعد صلاة العصر للمغرب - 00:37:12
فاخذه النوم لا يقال انه يكره جاء الانسان بعد صلاة الفجر واراد ان يجلس الى الاشراق فغلبه النوم لا يقال انه يكره وهكذا لمن احتاج الى النوم لسفر او طارئ او عارظ لا يقال انه يكره. انما الكراهة او التحريم على القولين - 00:37:33
المحكيين في المذهب ينصب على من اتخذ المسجد مبيتا. مقيلا نعم ما في ما في تعارض الحوانيت كون الانسان يقول كان يقول مثلا مثلا يقول الملاحظ المسجد او فراش المسجد - 00:37:58
تعال بيت في المسجد واعطيني اجرة كذا وكذا. هذا صار حانوت هذا لا اشكال في تحريمه ما له علاقة بهذا صح نعم قال رحمه الله وكذا ما لا يستدام كبيتوتة الضيف والمريض والمسافر وقيلولة المجتاز ونحو ذلك. نص عليه - 00:38:29
في رواية غير واحد وما يستدام من النوم كنوم المقيم به. فعن احمد المنع منه كما مر من رواية صالح وابن منصور وابي داود وحكى القاضي رواية رواية بالجواز. وهو قول الشافعي وجماعة. قال وبهذا اقول ولهذا لا لا - 00:38:49
لو نظرت الى مساجد المسلمين لا سيما من قدم الزمان فتجد انهم اذا بنوا المسجد يبنون بجوار المسجد بيوتات بيت غرفة للامام او بيت للامام وبيت للمؤذن وبيت لابن السبيل - 00:39:09
لماذا يبنون غرفة لابن السبيل حتى يخرج من كراهة مبيت ابن السبيل على القول بالكراهة في المسجد وهذا ما ادركته انا عن نفسي في مسجد الوالد رحمه الله كان هناك عدة غرف - 00:39:28
لطلبة العلم. منها غرفة خاصة لابناء السبيل صيفا وشتاء اذا جاءوا مارين ينامون فيه نعم قال رحمه الله فصل يصان المسجد عن عن كلام وشعر قبيح وغناء وصبي ومجنون ويباح فيه اللاعب بالسلاح. قال ويسن صونه عن انشاد شعر قبيح ومحرم. وغناء وعمل - 00:39:45
سماع وانشاد ضالة ويقول له سامعه لا وجدتها ولا ردها الله عليكم ذكر ذلك في الرعاية ويستحب ان يقول لا ردها الله عليك فان

المساجد لم تبنى لهذا كما امر به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:14
او يقول لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ويتوجه في عشت الضالة وهو طلبها وانشادها وهو تعريفها ما في العقود من التحريم. ولهذا قال في شرح مسلم ان النهي عنها - 00:40:34
يلحق به يلحق به ما في معناه من العقود. فدل على التسوية لكن مذهبه الكراهة. واذا حرم وجب انكاره وقال في مسألة انشاد الضالة في المسجد هذه من المسائل المنصوص عليها من النبي عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام. وان المسائل لم تبنى لهذا - 00:40:54
وهنا مسألة اخرى ليت المصنف ذكرها وهي ملحقة بتلك وهي العكس هل يجوز لمن وجد ظالة ان يعرفها في المسجد؟ الجواب لا. هذه كتلك. هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم. لذلك اذا وجدت شيء في المسجد لا تصرخ تقول يا جماعة انا لقيت تليفون - 00:41:20
تاخذ الهاتف بهدوء الى امام المسجد تضع عينيه حتى اذا جاءه احد وسأله فيما بينه وبينه يقول نعم تفضل اما انك تقوم وتنشد الناس وتقول لمن هذا اه الهاتف لمن هذا المال مثلا؟ لا هذا المساجد لم تبنى لهذا - 00:41:45
لان اذا كان لا بد اخرج خارج المسجد من الساحة الخارجية لمواقف المسجد التابعة للبلدية ثم اصرخ كما تشاء. نعم نحط واحد في المسجد مفاتيح اما في قبلة المسجد فلا شك في انه يمنع من ذلك. اما في مؤخرة المسجد ففيه وجه نعم - 00:42:04
الجواز والانشاء اي نعم بيني وبين الامام جائز. نعم. الانشاد له الاعلام. ايه بس الاعلام طبعا. نعم. واذا كان بينه ما في بأس. نعم الشيخ احسن الله اليك احدهم يقول اذا لقلة فقه الناس في نهي النبي عليه الصلاة والسلام من انشاد ظهر المسجد يقول اه - 00:42:33
اسرد الحديث قل قال النبي عليه الصلاة والسلام من وجدتم يقول لانه ادعى لقبوله ما في بأس. نعم. لا شك ان تذكير الناس بالنصوص الشرعية اولى من زجرهم باقوالنا. نعم. احسن الله اليك. قال وقال في الاغنية لا بأس بانشاد شعر خال من سخف وهجاء وهجاء المسلمين. والاولى - 00:43:02
الا ان يكونا من الزهديات فيجوز الاكثار. الا ان المساجد وضعت لذكر الله فينبغي ان تجلى عن ذلك. وفي الشرح يكره الضالة في المسجد قال في الرعاية وعن نظائر حرم الناس. انا عندي بضم الحاء. يجوز حرم الناس واعلام الناس وعن نظر حرم الناس. نعم. المقصود بحرم - 00:43:27
ناس او حرم الناس عوراتهم المحرمة يعني انسان لابس وزار وجاء وتمدد في المسجد فانت التفت اليه نظرت عورته يجب انك تغض النظر هذا خارج المسجد وجب عليك ان تغض النظر ففي المسجد من باب اولى - 00:43:51
وهكذا اذا كان المسجد مطروقا من قبل النساء لكون لكونهن يحضرن الصلاة او الدروس. فيجب عليك ان تغض الطرف. وهكذا يدخل في حرم الناس المحرمات التي آآ الامور الخاصة التي تكون من حرمهم كاموالهم واغراضهم وحاجاتهم - 00:44:10
مثلا لو ان انسانا وضع في المسجد مثلا لو ان انسانا وظع في المسجد مصحفا خاصا به فهذا من حرمه لا ينبغي ان تقرأ فيه هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم - 00:44:32
لا ان خصص المكان فانه ليس له ان يخصص المكان لو ان انسانا اتى بوسادته لانه يحتاج اليها فليس لك ان تستعمل هذه الوسادة. لانها من حرمه هذه قظايا عظيمة لا بد ان نتعلمها - 00:44:48
نعم. قال وعن اقامة حد وسل سيف ونحوه. وذكر ابن عقيل في الفصول انه لا يجوز اقامة الحدود في المساجد. وقد قال احمد في رواية ابن لا تقام الحدود في المساجد. وقال ابو عبد الله ابن بطة رحمه الله. ومن السنة ذكر الله. وذكر العلم في المسجد وترك - 00:45:06
الخوظ والفظول وحديث الدنيا فيه فان ذلك مكروه وقد رويت فيه احاديث غليظة صعبة بطرق دياد صحاح ورجال الانثات منها ما روى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يكون في اخر الزمان قوم يجلسون في المساجد -

00:45:26
امامهم الدنيا لا يتجالسوا لا تجالسوهم فليس لله فيهم حاجة. ومنها ما رواه عبدالله صحة في نظر الامام ابن منده ابن بطة رحمه الله تعالى. وظعفه بعضهم والصحيح ان الحديث ضعيف لكن معناه يستشهد به ويقال به - 00:45:46
هذا من علامات اخر الزمان ان الناس وهذا والله رأيته بعيني ان الناس ما عادوا يتعظون ويتركون الدنيا لا في المساجد ولا في المقابر والله يا اخوة في احد الجنائز - 00:46:12
انا انتظر من زحمة الناس واذا بشخصين بجواره احدهما يتحدث عن الاخر عن امر دنيوي تافه يعني تعجب الانسان اذا لم يكن لك واعظ وانت في المقبرة امام القبر والناس ينتظرون دفن هذا الرجل متى ستع - 00:46:29
اذا لم تستطع الان الجام لسانك بذكر الله. فمتى ستلجمه؟ والله العجائب جمع لا حول ولا قوة الا بالله نعم كان الصحابة اذا ذهبوا وهم يدفنون الميت كان على رؤوسهم مطر - 00:46:52
اما اليوم بل اني يعني رأيت اكثر من مرة من يدخن في المقبرة امر عجب والله يا اخوان لا حول ولا قوة الا بالله. نعم. قال ومنها ما رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال لا تقوم الساعة حتى يجلس الناس في المساجد - 00:47:11
ليس فيهم مؤمن حتى يجلس الناس في المساجد ليس فيه مؤمن حديثهم فيها الدنيا. ومنها ما قاله الحسن سيأتي على الناس زمان يجلسون في المساجد حلقا حلقا. حديثهم لا تجالسوهم فان الله قد تركهم من يده. فهذا كله من حديث الدنيا واهلها في المسجد. والبيع والشراء بالجدال والخصومة. وانشاد - 00:47:32
ووالي وانشاد الشعر الغزل ورفع الصوت وسل السيف وكثرة ان في حرف زائد فهذا كله من حديث الدنيا ها واهلها في المسجد والبيع يعني هذا كله يدخل كلمة والبيع والشراع والجدال والخصومة وان شاء الباء هذي ما لها معنى - 00:47:57
والبيت والبيع والشراء والجدال والخصومة وانشاد الضالة وانشاد الشعر الغزل ورفع الصوت اللي السيوف وكثرة اللغط ودخول الصبيان والنساء والمجانين والجنب والارتفاق بالمسجد واتخاذه بالصنعة والتجارة. والايش عندك؟ والجنب بعد ايش ؟ والارتفاق. الارتفاق. ايه. نعم. يعني يتخذ مرفقا. هم - 00:48:20
مكانا للصنع ارتفاق ارتفق المكان جعله يعني مكانة صنعته. نعم. غلط. حتى انا عندي ارتقاء هذا غلط. والاتفاق والارتفاق بالمسجد واتخاذه للصنعة والتجارة كالحانوت مكروه ذلك كله. والفاعل له اثم لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه - 00:48:50
وتغليظه على فاعله انتهى كلامه يدل على ان كلمة مكروه عنده اعني عند الامام ابن بطة المقصود بها الكراهة التحريمية لانه قال بعدها اثم ولا يؤثم الانسان بمجرد فعل مكروه. نعم. قال رحمه الله قال احمد رحمه الله في رواية صالح وابن منصور وقد سئل - 00:49:15
يكره الكلام بعد ركعتي الفجر قال يروى عن ابن مسعود انه كرهه. وقال في رواية ابي طالب يكره الكلام قبل الصلاة انما هي وساعة تسبيح وقال مهنى سألت ابا عبدالله عن الكلام والحديث قبل صلاة الفجر فكرهه. فقال عمر نهى - 00:49:40
عنه ونقل عنه الميموني قال كنا نتناظر في المسائل انا وابو عبد الله قبل صلاة الفجر ونقل عنه صالح انه اجاز الكلام في قضاء الحاجة ليس الكلام الكثير. قال القاضي فقد اجاز الكلام في الفقه واجاز اليسير عند الحاجة. ولعب الحبشة - 00:50:00
دار بدرقهم بدرقهم وحرابهم في المسجد يوم عيد. وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يستر عائشة وهي تنظر اليهم وقال دونكم يا بني ارفده رواه احمد والبخاري ومسلم وغيرهم وبنو ارشدة جنس من الحبشة يرقصون بفتح الهمزة وسكون الراء - 00:50:20
ويقال بفتح الفاء وكسرها وكسرها اشهر. نعم. قال في شرح مسلم فيه جواز اللعب بالسلاح ونحوه من الات الحرب في المسجد ويلحق بهما في معناه من الاسباب المعينة على الجهاد. وفيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الرأفة والرحمة وحسن الخلق والمعاشرة - 00:50:48
معروف والمسلم وغيره جاء حبش حبش يزفون في يوم عيد في المسجد يزفنون في يوم عيد في المسجد يزفنون اي يرقصون قال في شرح مسلم حمله العلماء على التوثب بسلاحهم. يعني مقصود يزفنون ليس هو الرقص - 00:51:08

وانما يدفنون هو كما قال النووي رحمه الله يتوثبون بسلاحهم يعني يضع الرمح على الارض ثم يرفع نفسه هذا معنى يزفنون. نعم. قال ولعبهم بحرابهم. على قريب من هيئة الرقص لان معظم الروايات انما فيها لعبهم - 00:51:32

بحرابهم فتناول هذه اللفظة. ورواه احمد وزاد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لتعلم يهود ان في ديننا فسحة ارسلت ارسلت ارسلت بحنيفة بحنيفية سمحة. لتعلم يهود ان في ديننا فسحة من جهتين - 00:51:56

الجهة الاولى من جهة اللعب المباح. الجهة الثانية ان انه يجوز ان يكون العيد في او اللعب المباح في العيد في المسجد بخلاف اليهود فانهم يكرهون هذا كله في بيعهم وصلواتهم. نعم. قال لاحمد باسناد جيد عن انس قال لما كانت الحبشة يدفنون بين - 00:52:16

بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويرقصون ويقولون محمد عبد صالح فقال ما يقولون؟ قالوا يقولون محمد عبد صالح. وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال بين حبشة يلعبون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرابهم اذ دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاهوى - 00:52:44

الى الحصباء يحصبهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر. قال في شرح مسلم وهو محمول على انه ظن ان هذا لا يليق وبالمسجد وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم به - 00:53:04

قال رحمه الله ولا نمشي ها نمشي احسن. قال رحمه الله فصل في انكار ما يعمل في المساجد والمقابر في احياء ليالي المواسم والموالد. قال ابو الوفاء ابن عقيل رحمه الله - 00:53:18

تعال انا ابرأ الى الله تعالى من جموع اهل اهل وقتنا في المساجد والمشاهد الى ليالي يسمونها احياء لعمري انها لاحياء اهوائهم وايقاظ شهواتهم دموع الرجال والنساء مخارج الاموال فيها من افسد المقاصد - 00:53:36

وهو الرياء والسمعة وما فيه خلال كل واحد من اللعب والكذب والغفلة ما كان احوج ما كان احوج الجوامع ان تكون مظلمة من سروجهم منزهة عن معاصيهم وفسقهم مرجان ونسوة وفساق الرجال - 00:53:56

عندي من عندي من وزن في نفسه ثمن الشمعة فاخرج به دهنا حطبا الى بيوت الفقراء ووقف في زاوية بيته بعد ارضاء عائلته بالحقوق فكتب في في تجدين فكتب في المتهجدين صلى ركعتين بحزن ودعا لنفسه واهله وجماعة المسلمين وبكر الى معاشه - 00:54:16

الى المقابر فترك المقابر فترك المقابر في ذلك عبادة. يا هذا انظر الى خروجك الى مقابر كم بينه وبين ما ووضعت له قال تذكركم الاخرة؟ فاشغلك بتلمح الوجوه الناظرة في - 00:54:46

تلك الجموع لزرع اللذة في قلبك والشهوة في نفسك. من مطالعة العظام الناخرة. يستدعي بها ذكر الاخرة. كلا ما اخرجت الا متنزها ولا عدت الا متأثما ولا فرق عندك بين القبور والبساتين مع الفرجة لا اقل من ان تكون من المعاصي بين - 00:55:06

فاما ان تجعل المقابر والمشاهد علة في الاشتهار فلا فعلى من فطن لقول فعلى من قطن لقول في رجب وامثاله فلا تظلموا فيهن انفسكم عز علي بقوم فاتتهم ايام المواسم التي يحظى فيها قوم بانواع الارباح - 00:55:26

وليتهم خرجوا منها بالبطالة رأسا برأس. ما قنعوا حتى جعلوها من السنة الى السنة. من السند. حتى جعلوها من السنة الى السنة خلسا لاستيفاء اللذات واستلام الشهوات المحظورات. ما بال الوجوه المصونة في جمادى؟ هتكت في رجب - 00:55:49

بحجة الزيارات. يعني كان الامام ابن عقيل رحمه الله يعني شني على الرجبية فانهم كانوا يحيون ليلة الرغايب ويحيون ليلة كذا وكذا في رجب ويرقصون في المساجد يفعلون ما يفعلون من المنكرات - 00:56:09

هذا موجود. ما يسمى بليلة المولد ما يسمى بليلة اه النصف من شعبان يجتمع الناس ويحتفلون نعم قال قال الله تعالى فحكم الجاهلية يغون؟ وقال تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا؟ وقال اترى - 00:56:33

او اترى بماذا تتحدث عنك سواري المسجد في الظلم وافنية القبور والقباب بالبكاء من خوف الوعيد والتذكرة للاخرة بنظر العبرة اذا تحدثت عن اقوام ختموا في بيوتهم الختمات وصانوا الاهل اتباعا للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:56:53

سل من فراء حيث انسل قال وصانوا الاهل اتباعا للنبي صلى الله عليه وسلم حيث سلم من فراش عائشة رضي الله عنها الى المسجد

لا جموع ولا شموع. طوبى لمن سمع هذا لمن سمع هذا الحديث فانزوى الى زاوية - 00:57:13
زاوية بيته فانتصب لقراءة جزء في ركعتين بتدبر وتفكر. فيا لها من لحظة ما اصفاها من اكبار المخالطات واقذار الرياء غدا يرى اهل الجموع ان المساجد تلعنهم والمشاهد والمقابر تستغيث - 00:57:33
ومنهم يكبر احدهم فيقول انا صائم. يكبر يبكر احدهم او يبكر. نعم. يبكر احدهم فيقول انا صائم. متى متى افلح افلح متى افلح عرسك حتى يكون له صحة؟ قل لي يا من احيا في الجامع باي قلب رجعت ما - 00:57:53
والله قلبك وغابت نفسك ما اخوفني على من فعل هذا الفعل في هذه الليالي ان اخاف في مواطن الامن ويظمأ في مقامات انتهى كلامه. والله كلام من ذهب كيف لو رأس لو رأى - 00:58:17
رقص بعض بني زماننا في المساجد كيف لو رأى ظرب الدفوف في المساجد. ماذا سيقول ابن عقيل اذا كان يبرأ الى الله تعالى من جموع اهل وقتنا فماذا كان سيقول عن اهل وقتنا - 00:58:34
لا حول ولا قوة الا بالله نعم. قال رحمه الله واذا كان ذلك في زمنه فما ظنك بزمننا هذا الذي بينهما نحو ثلاث مئة سنة وما يجري بالشام ومصر والعراق وغيرها من بلاد الاسلام في ايام ومواسم في ايام المواسم من المنكرات. فان لله وانا اليه راجعون. قال وفي - 00:58:50
البخاري من حديث انس رضي الله عنه قال لا يأتي عام الا والذي بعده شر منه سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم ويتوجه يقال ان علم ان علم ان ذلك سبب في حصول المحرم والمنكر. ولابد حرم تعاطيه - 00:59:14
دخوله وان ظن ذلك كره وقد يقال يحرم. فان ظن مع ذلك اشتماله على انواع من الخير تزيد على نوع علم كروه او تساويه فلا كراهة وبكل حال فالنوافل والتطوعات خفية اولى في الجملة بلا اشكال - 00:59:34
تسلم من الرياء والسمعة. اسأل الله العفو والمسامحة. والله تعالى اعلم. هذه قاعدة لطيفة يحفظها طالب العلم الفرائض ينبغي اظهارها والنوافل ينبغي اخفاؤها فاذا كان الانسان لو فرضنا انه يريد ان يقيم الليل - 00:59:54
فالافضل ان يقيم الليل في المسجد فاذا كان يعلم ان هذه الليلة يجتمع اهل زمانه في المسجد باجتماعات بدعية واحتفالات محرمة فعليه الا يذهب ويتنفل في بيته خير له فان مجرد ذهابه تكثير لسوادهم - 01:00:15
قال رحمه الله فصل ويكره اخراج حصاه حصاه وترابه للتبرك وغيره كذا قالوا وفيه نظر ويتوجه ان يقال اما مرادهم بالكراهة التحريم واما مرادهم اخراج الشيء اليسير لا الكثير قالوا ويباح وضعه حصى مكان غيره فيه. اخراج حصى المسجد او ترابه على صورتين. الاولى - 01:00:36
ان تخرج الحصاة او يخرج التراب لتغييره وحاجة المصلين الى تخفيض المكان فهذا لا كراهة فيه واما اذا كانوا يأخذون حصاة المسجد وتراب المسجد للتبرك به فهذا من المحدثات والبدع - 01:01:03
ولا اشكال فيه. نعم قال رحمه الله فصل في صيانة المسجد عن كل حدث ونجس ونجس واغلاق ابوابه لمنع المنكر فيه. قال في المستوى عبي وغيره لا يجوز ان يغرس في المسجد شيء وللامام قلع ما غرس فيه بعد ايقافه وهذا كله معنى - 01:01:23
كلامي احمد في رواية الفرج ابن الصباح. ابن الصباح. احسن الله اليك. ابني الصباح وقطع في التخليص بانها تقلع كما لو غرست في ارض غصب وهو معنى وهو معنى كلامه في المحرر. وذكر ابن ابي موسى وابو - 01:01:45
الفرج في المنهج انه يكره غرسها ولفظ احمد في رواية الفرج ابن الصباح هذه غرست بغير حق والذي غرسها ظالم غرس فيما لا يملك. وسأله المثنى عن هذا قال مثنى فلم يعجبه. وقال في الرعاية الكبرى ويسن ان يصان عن الزرع - 01:02:02
فيه والغرس واكل ثمره مجانا في الاشهر وعن وعن الجماع فيه او فوقه نعم واكل ثمره مجانا في الاشهر. نعم. طبعا بالنسبة لاكل ثمره اذا كان الثمر ليس موضوعا للفقراء والمحتاجين يجوز اكله لاي انسان - 01:02:22
لانه لعموم المسلمين اما اذا كان الذي بنى المسجد ثم وظع فيه الزرع وقال هذا للفقراء والمساكين لم يجوز ان يأكله الا الفقراء والمساكين نعم قال رحمه الله اه وقال ابن تميم يكره الجماع فوق المسجد والتمسح بحائطه - 01:02:49

والبول عليه نص عليه وهذا النص في مسائل اسحاق ابن ابراهيم. وذكر ابن عقيل في اخر الاجارة من الفصول ان احمد قال اكره لمن بال ان يمسح ذكره بجدار المسجد. قال والمراد به الحظر ويحرم البول فيه والقيء والحوه. بل ذكر بعض الحنفية - 01:03:15
كلاما شديدا قال من بال فوق المسجد ولو لم يصل بوله الى اسفل السطح فانه يكفر وهذا منهم من باب التغليظ واحترام المسجد. نعم. قال وقال ابن عقيل يحتمل ان يباح الفصل في المسجد في - 01:03:35
واستم لحديث المعتكفة المستحاضة انتهى ما ذكر. وعلى قياسه اخراج كل نجاسة. لا وجه لهذا القول الذي حكي لماذا لا وجه؟ لان الحجامة مكروهة فالفصل من باب اولى نعم وعلى قياسه اخراج كل نجاسة في اناء في المسجد. وان بالغ خارجا عنه وجسده فيه دون ذكره كره. وعنه يحرم - 01:03:56
ويباح غلقوا ابوابه لئلا يدخل لان لا يدخله من يكره دخوله اليه نص عليه. وقتل البراغيث. ومن هذا الباب يجب غلق المساجد لا سيما اذا علم دخول الحيوانات والكلاب فيها - 01:04:21
وانما هنا قال يباح فيما اذا غلب على الظن انه لا يدخله لا يدخله احد. فحينئذ يباح الخلق. والا فالاصل يقال يجب غلق المسجد اما الحديث الذي فيه ان الكلاب كانت تمر - 01:04:41
من مسجد النبي عليه الصلاة والسلام. وتخرج من باب الى باب فهذا قبل وظع الابواب في المساجد. نعم. قال وقد في والقمل فيه نص عليه وهذا ينبغي ان يقال انه مبني على طهارته كما هو ظاهر المذهب وينبغي ان يقيد باخراجه لان القاء - 01:04:58
في المسجد وبقاءه لا يجوز. وفي المفيد من كتب الحنفية ويكره اغلاق باب المسجد لان فيه منعا من الصلاة. وانه لا يجوز اولي الاية قال وقال مشايخنا لا بأس به قوله تعالى ومن اظلموا - 01:05:18
ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه قال يرد الباب ولا يقفله هكذا منصوص مذهب الحنفية قالوا يرد الباب ولا يقفله نعم. قال وقال مشايخنا لا بأس به في زماننا في غير اواني الصلاة. لانه يخاف على ما فيه من السرقة. انتهى كلامه. وفي كراهة الوضوء في - 01:05:34
والغسل رواية وحكى بعضهم بانه لا يجوز ولعله على رواية ان المستعمل في رفع الحدث نجس فان كان فهو واضح طيب نكتفي بهذا القدر نسأل الله عز وجل يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح وان يؤدبنا واياكم باداب الاسلام - 01:05:57
واتباع خير الانام. وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين بالنسبة للبيع والشراء ما يجوز المعتكف ليس له ان يبيع ويشتري في المسجد اما ان يخرج - 01:06:21
من المسجد واما ان يوكل شخصا يشتري له باين ابن مفلح وبين ابن عقيل. لان ابن مفلح من علماء القرن الثامن عرفت وابن عقل من علماء القرن الخامس فبينهم ثلاث مئة ساعة تقريبا. نعم - 01:06:43
الله المستعان تفضل يا شيخ. الله يجزاك خير طلبة العلم بدراسة بعض المواد ويجدون المكان دون اجرة يعني واحد من وايضا امور الدنيا يعني طلاب جامعة. لا يجوز يعني واحد يجتمعون يدرسون الحساب في المسجد. نعم. يجتمعون يدرسون الانجليزي في المسجد. نعم. يجتمعون يدرسون مثلا الفيزيا والكيمياء - 01:07:10
في المسجد لا يجوز. نعم نعم تا ضرب ا محمد. حراس المساجد او العمارة في المساجد يزرع في الساحات خضار وياكلها نعم يجوز اذا كان الواقف يأذن له ويعتبر غصبا اذا لم يأذن له - 01:07:43
نعم تفضل يعطيني العافية على عرفنا ولا على عرف اهل المغرب. زين جزاك الله خير مم في ميكروفون المسجد نعم حاجة اساسية يعني اي حاجة ماذا يقال في الاعلام انا لله وانا اليه راجعون توفى - 01:08:01
ايه والصلاة عليه؟ اه الساعة كم؟ ما في بأس ان شاء الله نعم ما فهمت السوالف ايه وجاي لا ما يجوز لا ما تأخذ منه هذا ليس دينا حتى تأخذ هذا من متمات البيع والشراء - 01:08:28
نعم تفضل يا ابو ناصر ولا يجوز حتى الرابط ما يجوز اي ما يجوز لا لا الناس متسائلين جدا يعني اقل احواله اقل احوال الكراهة والا القول بالتحريم هو لو جاء نعم يا شيخ - 01:09:02

قد واعد ولا يشتري لا المواعدة ما في بأس لكن لكن الا يكون هذا من متمات البيع ان كان من من مقدمات البيع لا يجوز. يعني لو واعده خارج المسجد - 01:09:19

يعني مثلا اضرب لك مثال شخص اتصل بفلان قال له يا فلان سيارتك للبيع انت حاط اعلان هو في المسجد جالس. قال نعم. قال ممكن تجي في ساحة المسجد في المواقف انتظرك اشوف السيارة واشتري. قال نعم - 01:09:36

طيب هذا من مقدمات البيع ما يجوز نعم تفضل الشيخ التلفون وفلوسه واحد لا اعلم مشان غيري طيب تفضل هلا ابو عامر انت المفروض نخليك الاول سامحني جزاك الله خير يا شيخ. الله يرضى عليك. مبسوط - 01:09:52

اكبرنا اسمه للرطب اللي في المساجد. نعم. المستوي اخوه طالع لو ياكل لازم يستأذن بالنسبة لمساجدنا في الكويت ليس بلازم لانها مسبلة لكن لا يجوز حيازتها الى البيت لا يجوز حيازتها الى البيت - 01:10:36

نعم اه نفس الشيء في المسجد لا يجوز ابدا في المسجد لا يجوز لا البيع ولا الشراء ولا الاجرة ولا الجعالة ولا ولا كل احكام العقود المعاوظات لا تجوز في المسجد - 01:10:58

تفضل لا بالعكس العلماء العلماء اللي بنشوفهم علماء اهل السنة يعني او علماء المنهج الان على الفضائيات او علماء او عندهم فقه لكن عندهم خلف هل نأخذ منهم قولهم ونرد عليهم ولا - 01:11:17

حدد يعني اهل لا الاصل ان لا انه لا ينبغي للرجل الذي يحب السنة ويحب السلف تحب اهل الحديث ان يأخذ العلم الا من رجل سني سلفي اثري معروف. نعم - 01:11:43

هذا المقصود. نعم. اما اهل البدع يجنبون ويبتعد منهم. نعم كما تبتعد من الجرب او من كورونا. نعم طيب لكن مع هذا مع هذا اذا اتبعت قول عالم اثري سلفي محدث فقيه - 01:12:03

ثم تبين لك ان قوله خلاف الحق مرجوح مثلا انسان افتى لك بان استعمالك للفيزا بالطريقة المعينة مباح ثم تبين لك انه ليس مباح فانت تترك قوله وتأخذ بالقول الثاني - 01:12:26

وتعمل بقول الامام مالك كل يؤخذ بقوله ويرد. نعم وليس كلام الامام مالك منصب على اهل البدع بتاتا كلامه منصب مع اهل العلم من اهل السنة. نعم تفضل في المسجد - 01:12:48

كل عقد ارفاق يجوز في المسجد كل عقد ارفاق يجوز في المشي. انسان يدفع زكاته في المسجد انسان يتصدق في المسجد انسان يعطي قرض في المسجد كل عقد ارفاق يجوز في المسجد. الذي لا يجوز عقود المعاوظات - 01:13:05

في عوظ في بدل ما يجوز يجوز ان من عقود الانفاق الديون من عقود الارفاق واضح؟ الوقف من ديون ارفاق الزكاة من عقود الارفاق. الصدقة من عقود الارفاق. الهدية من عقود الارفاق - 01:13:32

صح ابا يوسف ابا عيسى اذا كل عقد ارفاق يجوز في المسجد نعم لان عقود الانفاق مبناها على طلب الثواب نعم يجوز يجوز قتل الحشرات في المسجد يجوز. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا سامحوني والله ودي اجلس معكم. الله يجزاك خير للفجر - 01:13:53